

فانكحوا ما طاب لكم من النساء " قالت عائشة: وقولُ ا[في الآية الأخرى: "وترغبون أن تنكحوهن": رغبة أحدكم عن يتيمته التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال، فذُهِوا أن ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن - ا هـ. هذه هي الرواية الأولى التي يوردها المفسرون حين يشرعون في تفسير هذه الآية، وهي رواية قوية السند، رواها البخاري، ومسلم، والنسائي، والبيهقي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وكما ثبت معناها عند أهل السنة؛ ثبت عند الإمامية، فقد ذكر العلامة الطبرسي في كتاب " مجمع البيان، لعلوم القرآن " هذه الرواية عن عائشة، ثم قال: وروى ذلك في تفسير أصحابنا، وقالوا: إنها متصلة بقوله تعالى: " ويستفتونك في النساء "... الآية، وبه قال الحسن، والجُبَيِّسَائي، والمبرِّد(1) - ا هـ. ولذلك يميل المفسرون إلى قبول هذه الرواية، ويفسرون الآية على هداها. وجملة ما جاءت به هذه الرواية هو ما يأتي:

- 1 - أن ا[تعالى ينهى " الأوصياء " عن التزوج باليتيمات إذا خافوا عدم الإقسط اليهن.
- 2 - وأن عدم الإقسط مقصود به عدم إطائهن أعلى سنتهن في الصداق.
- 3 - وأن المراد باليتامى في قوله تعالى: " وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى " إنما هو اليتيمات، والمراد بالنساء في قوله جل شأنه: " فانكحوا ما طاب لكم من النساء " إنما هو غير اليتيمات، وتقدير الكلام: وإن خفتم - أيها الأوصياء - ألا تقسطوا في اليتيمات اللواتي تحت ولايتكم بألا تعطوهن أعلى سنتهن في الصداق، إذا رغبتن في التزوج منهن، فالتمسوا نكاح ما طاب لكم النساء غيرهن، اثنتين اثنتين، أو ثلاثاً ثلاثاً، أو أربعاً أربعاً.... الخ - قال ربعة: أي اتركوهن فقد

(1) ص 5 من الجزء الثالث من كتاب " مجمع البيان " طبع مطبعة العرفان بصيدا (لبنان) سنة 1935 م.